

Distr.: Limited
25 March 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير - 1 نيسان/أبريل 2022

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، ألبانيا*، ألمانيا، أوكرانيا، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، بلجيكا*، بلغاريا*، البرتغال*، بولندا، تشيكيا*، الجبل الأسود، جزر مارشال، الدانمرك*، رومانيا*، سان مارينو*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، سويسرا*، فرنسا، فنلندا، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، لاتفيا*، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين*، مالطة*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج*، النمسا*، نيوزيلندا*، هنغاريا*، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان*:

مشروع قرار

49/... حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان، وبغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الواجبة التطبيق،

وإن يشير إلى جميع القرارات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما فيها قرارا المجلس 20/46 المؤرخ 24 آذار/مارس 2021 و 19/47 المؤرخ 13 تموز/يوليه 2021، وجميع البيانات ذات الصلة التي أدلت بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتب الأمين العام والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن تدهور حالة الإنسان الحقوق في بيلاروسيا،

وإن يشير أيضاً إلى تقرير مقرر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعين بموجب آلية موسكو، الذي استند إليه فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان المدعى ارتكابها خلال الانتخابات الرئاسية التي جرت في بيلاروس في 9 آب/أغسطس 2020، وإلى التوصيات الواردة فيه، والاعتداد بآلية فيينا في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في بيلاروس،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإن يؤكد من جديد التزامه بسيادة بيلاروس واستقلالها، وإن يؤكد من جديد أيضاً أن كل دولة تتحمل مسؤولية الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وكفالة تمتع جميع الأشخاص الموجودين في إقليمها والخاضعين لولايتها بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمتعاً كاملاً،

وإن يأسف لاستجابة سلطات بيلاروس غير الكافية للطلبات التي قدمها مجلس حقوق الإنسان في القرارين المذكورين أعلاه ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ولعدم تعاونها معها،

1- يرحب بالتقرير المرحلي الشفوي عن مستجدات حالة حقوق الإنسان في بيلاروس الذي قدمته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة والأربعين، وبقرارها الخطي الشامل إلى المجلس في دورته التاسعة والأربعين⁽¹⁾، وبتعيينها للخبراء المستقلين الثلاثة وعملهم الجاري إلى جانب دراسة المفوضية السامية لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس؛

2- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار تدهور حالة حقوق الإنسان في بيلاروس عقب الانتخابات الرئاسية التي جرت في 9 آب/أغسطس 2020 وإزاء استمرار الإفلات من العقاب وعدم المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020؛

3- يدين في هذا الصدد استمرار الحرمان المنهجي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ضمنه الاحتجاز التعسفي والاعتقال على نطاق غير مسبوق الذي طال أعضاء المعارضة، والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمحامين، والعاملين الطبيين، والعاملين في المجال الثقافي، والمعلمين، والطلاب، والأطفال، والأشخاص من أقليات قومية، وأعضاء النقابات العمالية ولجان الإضراب، وغيرهم من أعضاء المجتمع المدني والأفراد بسبب تعبيرهم عن آراء معارضة وممارستهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي تعود لهم، بمن فيهم أولئك الذين عبروا سلمياً عن احتجاجهم أو أعلنوا معارضتهم للنزاع المسلح في أوكرانيا الناجم عن عدوان الاتحاد الروسي ومعارضتهم للاستفتاء الدستوري الذي أجري في بيلاروس بتاريخ 27 شباط/فبراير 2022، كما يدين أحكام السجن الصادرة في حق السجناء السياسيين دون أي ضمان لحقهم في محاكمة عادلة؛

4- يعرب عن قلق بالغ ومستمر إزاء التقارير التي تفيد بالارتكاب المنهجي وعلى نطاق واسع لأعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وللغنف الجنسي والجنساني على الأفراد المحتجزين والمعتقلين في بيلاروس، بمن فيهم أطفال، وذلك بعلم سلطات دولة بيلاروس، وإزاء ما أفادت به التقارير من ظروف احتجاز لاإنسانية وحرمان من المساعدة الطبية والقانونية في مراكز الاحتجاز والسجون، الأمر الذي يقتضي على وجه الاستعجال إجراء تحقيق مستقل، ويأسف لأن بيلاروس، رغم أنها دولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية حقوق الطفل، لم تتقيد، حسب التقارير، بالتزاماتها الناشئة عن تلك المعاهدات؛

5- يعرب عن قلق بالغ مستمر إزاء ارتكاب أعمال قمع خطيرة أخرى متواصلة بدوافع سياسية في حق وسائط الإعلام المستقلة والمجتمع المدني، بوسائل منها إغلاق العديد من منظمات المجتمع المدني، واتخاذ قرارات تعسفية بإلغاء التراخيص المهنية، بما فيها ترخيص المحامين، وإلغاء اعتمادات العاملين في وسائط الإعلام الأجنبية، وحجب المواقع الإلكترونية لوسائط الإعلام المستقلة، وإغلاق الإنترنت، وما تحدثت عنه تقارير من مدهامات عديدة للمنازل والمكاتب الخاصة، والقيود التشريعية المتزايدة على الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها، سواء على

شبكة الإنترنت أو خارجها، ولا سيما التعديلات التي أدخلت على قانون التجمعات الجماهيرية، وقانون وسائل الإعلام، وقانون مكافحة التطرف، وقانون المحاماة والترافع، المعتمد في أيار/مايو 2021، والتعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي واعتمدت في كانون الأول/ديسمبر 2021؛

6- يعرب مرة أخرى عن أسفه لأن حكومة بيلاروس لم تف بالتزاماتها فيما يتعلق بحق كل مواطن في التصويت وفي أن يُنتخب في انتخابات دورية حرة ونزيهة وشاملة، ينبغي أن تُجرى بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة وأن تُجرى بالاقتراع السري، بما يكفل التعبير الحر عن إرادة الناخبين، وفقاً للالتزامات الدولة بموجب المادة 25(ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبأسف أيضاً لعدم تنفيذ بيلاروس توصيات سبق أن قدمها مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشاملة تلي المعايير الدولية، ولعدم تعاونها في إصدار دعوة في الوقت المناسب، مما حال دون نشر ذلك المكتب بعثة لمراقبة الانتخابات الرئاسية في عام 2020 أو الاستفتاء الدستوري في 27 شباط/فبراير 2022 في إطار قانوني لم يأخذ بعين الاعتبار التوصيات المذكورة؛

7- يحيط علماً، بقلق عميق، بأنه، حسب تقرير منظمة الطيران المدني الدولي بتاريخ 17 كانون الثاني/يناير 2022 عن حادث رحلة مدنية في المجال الجوي لبيلاروس، لم تقدم سلطات بيلاروس الأدلة على تلقيها تهديدات استُخدمت لتبرير تحويل مسار الرحلة وهبوطها في مينسك في أيار/مايو 2021؛

8- يحث بقوة سلطات بيلاروس على احترام جميع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وعلى حمايتها والوفاء بها بشكل كامل، بما فيها الالتزامات المنصوص عليها في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل؛

9- يحث سلطات بيلاروس في هذا الصدد على الكف عن الاستخدام المفرط للقوة في حق المتظاهرين السلميين، وعن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعلى الكف عن تنفيذ عمليات الاعتقال والاحتجاز والسجن التعسفية، وكذلك الكف فوراً عن مقاضاة الأشخاص تعسفاً بتهم جنائية أو إدارية وعن مضايقتهم وترهيبهم وقمعهم، بسبب ممارستهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويحث سلطات بيلاروس على الإفراج فوراً ودون قيد أو شرط عن جميع السجناء السياسيين الذين احتُجزوا تعسفاً في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وأثناء تلك الانتخابات ومنذ إجرائها، ملاحظاً أنه تم الإفراج عن عدد قليل من المعتقلين السياسيين حتى الآن؛

10- يهيب بسلطات بيلاروس أن تكفل إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشاملة، وأن تدخل في حوار وطني حقيقي مع المعارضة السياسية والمجتمع المدني، وأن تكفل استقلال القضاء ومهنة المحاماة لأجل استعادة وصون سيادة القانون والديمقراطية واحترام قانون ومعايير حقوق الإنسان، والتواصل بصورة مجدية، توخياً لهذه الغاية، مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

11- يسلم بالدور الهام الذي يؤديه الصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام والمحامون والمجتمع المدني، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، في مواصلة الاضطلاع بالعمل الأساسي في مجال حقوق الإنسان، بوسائل منها توثيق ورصد الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، في ظروف صعبة، في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وأثناء تلك الانتخابات ومنذ إجرائها، ويشجع جميع الجهود المبذولة في سبيل توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس، بما فيها جهود جماعات المجتمع المدني البيلاروسية والدولية؛

12- يشدد على الحاجة إلى المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان، وهي أمر بالغ الأهمية بالنسبة لمنع وقوع المزيد من الانتهاكات، ويحث سلطات بيلاروس على ضمان إجراء تحقيقات سريعة وفعالة ومستقلة وشفافة ونزيهة في جميع انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها والتي ارتكبت في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وأثناء تلك الانتخابات ومنذ إجرائها، بما في ذلك الحالات التي تنطوي على وقوع قتل على الاحتجاز التعسفي وممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على المحتجزين والمحتجين وعلى الاختفاء القسري والطرء القسري، وعلى ضمان وصول الضحايا إلى العدالة والانتصاف، بما في ذلك جبر الضرر، وإخضاع الجناة للمساءلة الكاملة، امتثالاً ل ضمانات المحاكمة العادلة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويأسف لأنه لا يوجد، حتى الآن، ما يدل على فتح هذه التحقيقات في بيلاروس بعد تقديم ضحايا التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة آلاف الشكاوى، وفيما يتعلق بوقوع قتل في سياق الاحتجاجات؛

13- يحث سلطات بيلاروس على التعاون التام مع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بوسائل منها على وجه التحديد السماح لها بالدخول بحرية وبشكل كامل ودون عوائق إلى أراضي البلد، بما في ذلك الدخول دون عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز، كما يحثها على التعاون الكامل مع الإجراءات الخاصة المواضيعية لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات، وعلى العودة إلى التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والسماح لها بالدخول بحرية وبشكل كامل ودون عوائق، وعلى تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المفوضية؛

14- يقرر تمديد ولاية مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان سنة واحدة، ويطلب إلى المفوضية السامية، بمساعدة الخبراء الثلاثة المعيّنين والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أن تواصل ما يلي:

(أ) رصد حالة حقوق الإنسان ورفع تقارير عنها، وإجراء دراسة شاملة لجميع انتهاكات حقوق الإنسان التي يُدعى ارتكابها في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020 في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها، ولما يُمكن أن يكون لهذه الانتهاكات من أبعاد جنسانية، بهدف إثبات الحقائق والظروف المحيطة بالانتهاكات المدعى ارتكابها، وجمع المعلومات والأدلة وتوطيدها وحفظها وتحليلها، وحيثما أمكن، تحديد المسؤولين عنها لأجل المساهمة في مساءلة الجناة وتحقيق العدالة للضحايا، بوسائل منها رفع دعاوى قضائية وغير ذلك من الإجراءات ذات الصلة، بما فيها رفع دعاوى جنائية في المحاكم والهيئات القضائية ذات الاختصاص؛

(ب) تقديم توصيات عامة لأجل تعزيز احترام حقوق الإنسان وتوفير مزيد من الحماية لها، وتقديم التوجيه بشأن الوصول إلى العدالة، بما في ذلك جبر الضرر، والمساءلة، حسب الاقتضاء؛

(ج) التواصل مع سلطات بيلاروس وجميع الجهات ذات المصلحة، ولا سيما المجتمع المدني البيلاروسي والإقليمي والدولي، والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والشركات والدول المعنية، بغية تبادل المعلومات، حسب الاقتضاء، ودعم الجهود الوطنية والإقليمية والدولية في سبيل تشجيع المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس؛

15- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً مرحلياً شفوياً عن آخر المستجدات أثناء دورته الحادية والخمسين، وتقريراً خطياً شاملاً أثناء دورته الثانية والخمسين، يعقب كلا منهما حوار تفاعلي؛

16- يطلب إلى الأمين العام أن يزود المفوضية بكل ما يلزم من دعم إداري وتقني ولوجستي ومن موارد لتمكينها من الاضطلاع بولايتها.